

صادرة عن نظره ورايه وهي ان يقيم السطان
واسطه بينه وبين الناس ويؤدي عنه ما امره وينفذ
ما قرره ونظامه بما يرد عليه ويستمع جوابه فيقله
كما ذكره وهذه الوزارة لا تقتصر في صحتها الى
عقد وتقليد بل يكفي فيها مجرد الادب ولا
تعتبر في متولياتها ما ذكرناه من الشروط في القسم
لكن لا بد من امانه فان الخائن لا يعتمد عليه وان
يكون صادقا بحيث يعتمد نقله وان يكون قليل
الطمع حتى لا يستمال بالرشا والهدايا ولا ينجح

الحق

٢٤٨
التخف وان لا يكون بينه وبين الناس تناقض وان
عنده فطنة ليامر التدين وان يكون خاليا عن الهوى
فان الهوى خارج الالباب ولا يجوز له التعرض لشئ
الحكم ولا النظر في المظالم ولا تقليد متول ولا افا^{مه}
متصرف ولا تدبير جيش ولا حرب ولا تصرف في
اموال بيت المال قبض المستحق وصرف الواجب
وهذا كلها مملوكها وزير القروض على
الوجه الذي ذكرناه ولاجل التفاوت بين
الولايتين ان ياتي كوزير الشفيع مملوكا ولا